



نموذج تعديل القيمة

مركز جمرك :

الرقم المتسلسل:

رقم البيان : تاريخ البيان : اسم شركة التخليص :

اسم المستورد : صنف البضاعة : منشأ البضاعة :

أولاً: عملاً بأحكام المادة (٢٤) من قانون الجمارك فإن أسباب تعديل القيمة هي :

- ١ .
- ٢ .
- ٣ .

اسم وتوقيع المثمن التاريخ :

ثانياً: رأي صاحب العلاقة أو وكيله (يقدم خلال اسبوع من التاريخ المشار إليه في أولاً) :-

أوافق (لا مانع من تطبيق أحكام المادة (٢٤) من هذا القانون).

لا أوافق على أسباب التعديل أعلاه وللأسباب أدناه.

- ١ .
- ٢ .
- ٣ .

اسم صاحب العلاقة/ وكالة التوقيع التاريخ

ثالثاً: رأي لجنة التثمين في المركز :

تعتبر الأسباب المقدمة من صاحب العلاقة أو وكيله لغايات اعتماد قيمة الصفقة

مقبولة غير مقبولة

تعديل القيمة المصرح عنها مقدار التعديل القيمة الإجمالية بعد التعديل

الأسلوب المعتمد في التقييم رقم القيد المرجعي وتاريخه

عضو عضو رئيس اللجنة المحلية

Ministry of Economy & Finance

General Directorate of Customs

Customs Affairs Dept.



وزارة الاقتصاد والمالية

الإدارة العامة للجمارك

إدارة الشؤون الجمركية

التاريخ :

* سندا للمادة (٦١) يمكن الإفراج عن البضاعة بكفالة بنكية أو التأمين إذا استمر الخلاف وبموافقة مدير المركز شريطة الاحتفاظ بعينات أصولية تمثل كافة الأصناف المستوردة في البيان وتعاد هذه العينات لمالك البضاعة بعد الانتهاء منها .

رابعاً: رأي وحدة القيمة في الإدارة :

١- تويد قرار المركز بالكامل

٢- تويد بالتعديل على النحو التالي القيمة المصرح عنها القيمة المعدلة القيمة الإجمالية بعد التعديل

٣- قبول السعر المصرح عنه للأسباب التالية :

-٣

-٢

-١

رئيس قسم القيمة والإعفاءات

رئيس الوحدة

عضو

.....

.....

.....

التاريخ:

خامساً: رأي لجنة الفصل في الهيئة :

يحق اللجوء إلى القضاء خلال أسبوعين من تاريخ تبليغ قرار لجنة الفصل وبعدها يصبح القرار قطعياً وذلك سندا للمادة (٦٠) من القانون .

رئيس اللجنة

عضو

عضو

عضو

عضو

.....

.....

.....

.....

.....

ع.ع. المعري

